



تأييد لجنة الاستئناف لقرار لجنة الفصل

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
35/57	1496/ل/د/2015 لعام 1436 هـ	1436/08/30 هـ الموافق 2015/06/17 م
رقم قرار لجنة الاستئناف	تاريخ صدور القرار	نوع الدعوى
1042/ل.س/2016 لعام 1437 هـ	1437/06/21 هـ الموافق 2016/03/30 م	جزائية
التصنيف الموضوعي		
مخالفة أنظمة السوق المالية ولوائحه		

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن هيئة السوق المالية تقدمت إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بلائحة ادعاء، متضمنة اتهام المدعى عليه بارتكاب أفعال وممارسات شكلت مخالفة للمادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادتين (الثانية) و(الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق. وقد جاءت المخالفات المدعى بها على النحو الآتي:

م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
-	(١)	2012/10/07م			
1		12:33:41	15:29:53	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الممتدة من الساعة 12:33:41 حتى الساعة 12:56:09 بإدخال ثلاثة وثلاثين أمر شراء وإجراء تعديل على أحد الأوامر بإجمالي كمية 150,442 سهماً، المعلن منها 149,522 سهماً، وبأسعار تراوحت بين 79.75 ريالاً و 83 ريالاً، نفذ منها 150,262 سهماً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم خلال هذه الفترة بمقدار 3.25 ريالات من 79.75 ريالاً إلى 83 ريالاً. وتجدر الإشارة إلى أن المدعى عليه خلال فترة تنفيذ أوامر الشراء قام بإدخال خمسة أوامر بيع بإجمالي كمية 11,800 سهم، وبأسعار تراوحت ما بين 81.5 ريالاً و 82 ريالاً نفذت بالكامل، كما قام المدعى عليه بعد الانتهاء من عمليات الشراء بالكامل والتأثير في سعر السهم إلى 83 ريالاً بإدخال ثمانية عشر أمر بيع بإجمالي كمية 48,420 سهماً نفذ منها 29,176 سهماً، بأسعار تراوحت بين 82.5 ريالاً و 81.5 ريالاً، بمعنى أن المدعى عليه قام خلال الفترة الممتدة من الساعة 12:33:41 حتى الساعة 13:01:38 بإدخال 23 أمر بيع بإجمالي كمية 60,220



م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					سهماً المعلن منها 35,262 سهماً والمنفذ منها 40,976 سهماً والملغى منها 19,244 سهماً. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:09:54 حتى الساعة 13:43:33 بإدخال أحد عشر أمر شراء بإجمالي كمية 61,230 سهماً المعلن منها 41,441 سهماً، وبأسعار تراوحت بين 82.25 ريالاً و82.75 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم من 81.25 ريالاً إلى 82.75 ريالاً. والجدير بالذكر أن المدعى عليه خلال فترة تنفيذ أوامر الشراء قام بإدخال واحد وعشرين أمر بيع وإجراء تعديل على أحد الأوامر بإجمالي كمية 65,053 سهماً، المعلن منها 62,925 سهماً وبأسعار تراوحت بين 82.5 ريالاً و81 ريالاً، نفذ منها 64,663 سهماً وقام بإلغاء 390 سهماً قبل التنفيذ. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:44:27 حتى الساعة 14:30:56 بإدخال أربعة أوامر شراء بإجمالي كمية 69,969 سهماً معلنة بالكامل ونفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين 82.5 ريالاً و85 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 2.75 ريال من 81.5 ريالاً الى 84.25 ريالاً، كذلك قام بإدخال سبعة أوامر بيع في نفس الفترة وإجراء تعديل على أحد الأوامر بإجمالي كمية 91,570 سهماً المعلن منها 54,061 سهم نفذ منها 68,417 سهماً، بأسعار تراوحت ما بين 83.5 ريال و82.75 ريال، وقام بإلغاء 23,153 سهماً قبل تنفيذها. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:43:08 حتى الساعة 15:05:31 بإدخال أربعة عشر أمر شراء بإجمالي كمية 77,440 سهماً معلنة بالكامل ونفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين 82.5 ريالاً و85 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم في ذلك اليوم بمقدار 2.25 ريال من 82.5 ريالاً إلى 84.75 ريالاً، مع العلم بأن أعلى سعر حققه السهم في ذلك اليوم كان 85 ريالاً، كذلك قام المدعى عليه في نفس الفترة بإدخال ستة عشر أمر بيع بإجمالي كمية 196,719 سهماً المعلن منها 193,754 سهماً، نفذ منها 193,384 سهماً بأسعار تراوحت بين 84.75 ريالاً و82.75 ريالاً، وقام بإلغاء 3,335 سهماً قبل التنفيذ. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 15:12:28 حتى الساعة 15:29:53 بإدخال سبعة



م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					عشر أمر شراء بإجمالي كمية 119,684 سهماً، المعلن منها 83,481 سهماً ونفذ منها 117,001 سهم، وبأسعار تراوحت بين 83 ريالاً و84.75 ريالاً مع العلم بأن أعلى سعر حققه السهم في ذلك اليوم كان 85 ريالاً، وأدت هذه الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 1.5 ريال من 83 ريالاً إلى 84.5 ريالاً، وانتهت فترة التداول قبل تنفيذ 2,683 سهماً.
-	(ب)	2012/10/16م			
2		12:38:30 0	13:23:00 0	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:38:30 حتى الساعة 13:16:28 بإدخال تسعة أوامر شراء بإجمالي كمية 230,000 سهم معلنة بالكامل، نفذ منها 222,229 سهماً، بأسعار تراوحت بين 34.2 ريالاً و34.8 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم من 33.9 ريالاً إلى 34.6 ريالاً، كذلك قام المدعى عليه في نفس الفترة بإدخال سبعة أوامر بيع بإجمالي كمية 36,000 سهم المعلن منها 29,480 سهماً، ونفذ منها 35,142 سهماً، بأسعار تراوحت بين 34.5 ريالاً و34.2 ريالاً، وقام بإلغاء 858 سهماً قبل تنفيذها. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:10:20 حتى الساعة 13:23:00 بإدخال أربعة عشر أمر شراء بإجمالي كمية 359,945 سهماً المعلن منها 341,577 سهماً نفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين 33.8 ريالاً و35 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 1.2 ريال من 33.8 ريالاً إلى 35 ريالاً وهو أعلى سعر حققه السهم في ذلك اليوم، كما قام المدعى عليه في نفس الفترة بإدخال خمسة أوامر بيع بإجمالي كمية 105,910 أسهم المعلن منها 95,888 سهماً ونفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين 34.6 ريالاً و34.4 ريالاً.
-	(ج)	2012/10/24م			
3		11:32:35 5	14:36:49 9	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:32:35 حتى الساعة 11:51:45 بإدخال عشرة أوامر شراء بإجمالي كمية 65,976 سهماً المعلن منها كمية 55,411 سهماً، نفذت بالكامل، بأسعار تراوحت ما بين 121 ريالاً و124.5 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 4.5 ريالاً من 120 ريالاً إلى 124.5 ريالاً. الجدير بالذكر أن المدعى عليه قام خلال فترة تنفيذ أوامر الشراء بإدخال ستة عشر أمر بيع وإجراء تعديل على



م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					أمرين بإجمالي كمية 123,012 سهماً المعلن منها 48,250 سهماً ونفذ منها 58,650 سهماً بأسعار تراوحت بين 125 ريالاً و121 ريالاً، كما قام بإلغاء كمية 64,362 سهماً قبل تنفيذها. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:33:29 حتى الساعة 14:36:49 بإدخال ستة عشر أمر شراء بإجمالي كمية 54,124 سهماً معلنة بالكامل ونفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين 123 ريالاً و 124.75 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 2.5 ريال من 122.25 ريالاً إلى 124.75 ريالاً، كذلك قام المدعى عليه خلال نفس الفترة الزمنية بإدخال تسعة عشر أمر بيع وإجراء تعديلات عليها بإجمالي كمية 87,712 سهماً المعلن منها 37,812 سهماً، نفذ منها 37,767 سهماً، بأسعار تراوحت بين 124.75 ريالاً و122.75 ريالاً، كذلك قام بإلغاء كمية 49,945 سهماً قبل التنفيذ.
-	(د)	2012/8/05م			
4		13:04:11 1	12:36:57 7	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:36:57 حتى الساعة 13:04:11 بإدخال خمسة عشر أمر شراء وإجراء تعديلات عليها بإجمالي كمية 179,000 سهم، المعلن منها 158,391 سهماً، نفذ منها 155,695 سهماً، بأسعار تراوحت ما بين 127 ريالاً و 147.5 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 20.5 ريالاً من 127 ريالاً إلى 147.5 ريالاً وهو أعلى سعر حققه السهم في ذلك اليوم وبنسبة ارتفاع قدرها 16.14%، كذلك قام بإلغاء 23,305 أسهم قبل التنفيذ. والجدير بالذكر أن المدعى عليه قام خلال نفس الفترة الزمنية المذكورة أعلاه بإدخال واحد وثلاثين أمر بيع بإجمالي كمية 21,471 سهماً المعلن منها 21,346 سهماً، نفذ منها 20,696 سهماً بأسعار تراوحت بين 147.5 ريالاً و 143 ريالاً، كذلك قام بإلغاء كمية 775 سهماً قبل تنفيذها.
-		2012/9/16م			
5		12:54:28 8	12:51:55 5	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 12:51:55 حتى الساعة 12:54:28 بإدخال ثلاثة أوامر شراء بإجمالي كمية 10,500 سهم معلنة بالكامل ونفذت بالكامل، بأسعار 182 ريالاً و183 ريالاً و185 ريالاً على التوالي، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم



م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					بمقدار 3.5 ريالات من 181.5 ريالاً إلى 185 ريالاً، كذلك قام المدعى عليه بعد دقيقتين من تنفيذ آخر أمر شراء بإدخال أمر بيع بكامل الكمية المشتراة وهي 10,500 سهم نفذت بالكامل بسعر 187 ريالاً.
-		2012/9/19م			
6		13:36:22	14:37:50 0	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:36:22 حتى الساعة 13:49:10 بإدخال ستة أوامر شراء بإجمالي كمية 31,000 سهم معلنة بالكامل، ونفذت بالكامل، بأسعار 200 ريال، و191 ريالاً، و195 ريالاً، و196 ريالاً و200 ريال على التوالي، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 8.25 ريالات من 188.75 ريالاً إلى 197 ريالاً، كذلك قام المدعى عليه بعد تنفيذ أوامر الشراء بإدخال أمري بيع بنفس الكمية المشتراة وهي 31,000 سهم وإجراء تعديلات عليها المعلن منها 1,496 سهماً ونفذت بالكامل بسعر 200 ريال. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:02:07 حتى الساعة 14:37:50 بإدخال أربعة أوامر شراء بإجمالي كمية 6,200 سهم المعلن منها 5,103 أسهم، نفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين 201.25 ريال إلى 202 ريالين، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 1.75 ريال من 200.25 ريال إلى 202 ريالين، كذلك قام المدعى عليه بعد تنفيذ كامل كمية أوامر الشراء بإدخال سبعة وثلاثين أمر بيع وإجراء تعديلات عليها بإجمالي كمية 8,774 سهماً معلنة بالكامل (حجم الكميات صغير نسبياً)، نفذ منها 8,650 سهماً بأسعار تراوحت بين 203.5 ريال و200 ريال، وإلغاء 124 سهماً قبل التنفيذ.
		2012/9/22م			
7		14:05:59	15:29:15 5	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:05:59 حتى الساعة 15:29:15 بإدخال أحد عشر أمر شراء وإجراء تعديل على أحدها بإجمالي كمية 53,638 سهماً المعلن منها كمية 45,491 سهماً نفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين 203 ريالاً و214,75 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 10 ريالات من 203,35 ريالاً إلى 213,25 ريالاً، كذلك قام المدعى عليه خلال فترة تنفيذ أوامر الشراء بإدخال أربعة وستين أمر بيع وإجراء تعديلات عليها بإجمالي كمية 78,697 سهماً المعلن منها 19,711 سهماً، نفذ منها



م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					42,919 سهماً بأسعار تراوحت بين 215,75 ريالاً و207 ريالات، كذلك قام بإلغاء 25,084 سهماً، وانتهى التداول ولم ينفذ 10,694 سهماً.
-		2012/9/24م			
8		11:10:26	15:26:09	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:10:26 حتى الساعة 12:44:07 بإدخال واحد وثلاثين أمر شراء بإجمالي كمية 77,994 سهماً المعلن منها 73,602 سهماً، نفذ منها 77,763 سهماً، وبأسعار تراوحت بين 218.5 ريالاً و 234.5 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 17.5 ريالاً من 217 ريالاً إلى 234.5 ريالاً، وقام بإلغاء 231 سهماً قبل تنفيذ شرائها، كذلك قام المدعى عليه خلال فترة التنفيذ على أوامر الشراء بإدخال مئة وأربعة أوامر بيع بإجمالي كمية 43,993 سهماً المعلن منها 35,099 سهماً، نفذ منها 43,658 سهماً، وبأسعار تراوحت بين 233 ريالاً و 222 ريالاً، وقام بإلغاء 335 سهماً قبل تنفيذها. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:00:48 حتى الساعة 15:26:09 بإدخال سبعة وعشرين أمر شراء وإجراء تعديلات عليها بإجمالي كمية 61,896 سهماً المعلن منها 50,125 سهماً، نفذ منها 57,968 سهماً، بأسعار تراوحت بين 228 ريالاً و236 ريالاً أدت إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 9 ريالات من السعر 227 ريالاً إلى 236 ريالاً، وهو أعلى سعر حققه السهم في ذلك اليوم وهو ما يمثل النسبة القصوى، وقام بإلغاء 2,057 سهماً قبل تنفيذ شرائها، وانتهت فترة التداول قبل تنفيذ 1,871 سهماً، كذلك قام المدعى عليه خلال تنفيذ أوامر الشراء بإدخال مئة وثلاثة وستين أمر بيع بإجمالي كمية 38,743 سهماً المعلن منها 34,913 سهماً، نفذت بالكامل، بأسعار تراوحت ما بين 235.5 ريالاً و229 ريالاً.
-		2012/10/02م			
9		13:30:49	15:29:46	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:30:49 حتى الساعة 13:53:20 بإدخال كمية 42,366 سهماً بعد إجراء تعديلات عليها المعلن منها 11,701 سهم، وقام بتنفيذ 39,656 سهماً بعد أن قام بزيادة كمية الشراء، بأسعار تراوحت بين 243 ريالاً و 255 ريالاً، مما أدى إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 12.25 ريالاً من 242.75 ريالاً إلى 255 ريالاً، كذلك



م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					قام المدعى عليه خلال فترة تنفيذ أوامر الشراء بإدخال ستة عشر أمر بيع بإجمالي كمية 3,860 سهماً المعلن منها 3,850 سهماً، نفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين 252 ريالاً و245.75 ريالاً. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 15:05:38 حتى الساعة 15:29:46 بإدخال سبعة وعشرين أمر شراء، بإجمالي كمية 33,020 سهماً المعلن منها 32,291 سهماً، نفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين 251 ريالاً و259.75 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 10.75 ريالاً من 249 ريالاً إلى 259.75 ريالاً وهو أعلى سعر حققه السهم في ذلك اليوم، كذلك قام المدعى عليه خلال فترة تنفيذ أوامر الشراء بإدخال عشرين أمر بيع بإجمالي كمية 13,600 سهم المعلن منها 11,997 سهماً، نفذ منها 13,203 أسهم، بأسعار تراوحت بين 258 ريالاً و253 ريالاً، وألغى 397 سهماً دون تنفيذ. الجدير بالذكر أن المدعى عليه بعد التأثير في سعر السهم في هذا اليوم قام في بداية اليوم التالي بإدخال أربعة وستين أمر بيع وإجراء تعديلات عليها، بإجمالي كمية 33,375 سهماً المعلن منها 13,007 أسهم، نفذ منها 13,375 سهماً بعد تغيير كمية أحد الأوامر وانتهاء فترة التداول قبل تنفيذ 20,000 سهم.
-		2012/10/03م			
10		15:28:12	15:29:53	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر الإغلاق.	قام المدعى عليه عند الساعة 15:28:12 بإدخال ستة أوامر شراء بإجمالي كمية 7,320 سهماً المعلن منها 7,278 سهماً ونفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين 249 ريالاً و255 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم في الدقيقتين الأخيرتين من التداول بمقدار 5.5 ريالاً من 249 ريالاً إلى 254.5 ريالاً، مع العلم بأن آخر أمر شراء قبل هذه الأوامر كان عند الساعة 13:10:29. الجدير بالذكر أن المدعى عليه قام بعد التأثير في سعر الإغلاق في هذا اليوم بإدخال أربعة أوامر بيع في بداية اليوم التالي للتداول بإجمالي كمية 1,941 سهماً معلنة بالكامل ونفذت بالكامل.
-		2012/10/06م			
11		13:47:55	15:06:35	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:47:55 حتى الساعة 15:06:35 بإدخال عشرة أوامر شراء، بإجمالي كمية 10,570 سهماً المعلن منها 10,411 سهماً، نفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين



م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					243 ريالاً و256 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 15.75 ريالاً من 236 ريالاً إلى 251.75 ريالاً، كذلك قام بعد تنفيذ آخر أمر شراء بإدخال اثنين وثمانين أمر بيع وإجراء تعديلات عليها بإجمالي كمية 75,643 سهماً، المعلن منها 58,230 سهماً، نفذ منها 68,970 سهماً، بأسعار تراوحت بين 255 ريالاً و223.5 ريالاً، وقام بإلغاء 6,673 سهماً قبل تنفيذها.
-		2012/10/24م			
12		15:29:05	15:29:58	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر الإغلاق.	قام المدعى عليه عند الساعة 15:29:05 بإدخال خمسة أوامر شراء بإجمالي كمية 50,000 سهم، معلنة بالكامل بأسعار 205 ريالاً و 215 ريالاً على التوالي، مع العلم بأن آخر سعر تنفيذ قبل هذه الأوامر كان 194 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم في الخمس والخمسين ثانية الأخيرة من التداول وقبل إجازة عيد الاضحى المبارك بمقدار 20 ريالاً من 194.25 ريالاً إلى 214.25 ريالاً. والجدير بالذكر أن المدعى عليه قام في بداية أول يوم تداول بعد إجازة عيد الاضحى المبارك بإدخال تسعة وثمانين أمر بيع وإجراء عدة تعديلات عليها بإجمالي كمية 50,510 أسهم المعلن منها 40,661 سهماً، نفذ منها 46,510 أسهم، بأسعار تراوحت ما بين 217 ريالاً و 208 ريال، وقام بإلغاء 4,000 سهم.
-		2012/11/03م			
13		14:16:19	15:12:20	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 14:16:19 حتى الساعة 14:30:57 بإدخال اثني عشر أمر شراء بإجمالي كمية 23,135 سهماً معلنة بالكامل، ونفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين 218.75 ريالاً و228 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 10.5 ريالاً من 217.5 ريالاً إلى 228 ريالاً، كذلك قام المدعى عليه خلال تنفيذ أوامر الشراء بإدخال عشرة أوامر بيع بإجمالي كمية 11,915 سهماً، المعلن منها 11,252 سهماً، نفذ منها 11,841 سهماً بأسعار تراوحت بين 226.5 ريالاً و 220 ريالاً. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الممتدة من الساعة 14:43:16 حتى الساعة 15:12:20 بإدخال أربعة عشر أمر شراء بإجمالي كمية 89,350 سهماً المعلن منها 73,601 سهم، نفذ منها 87,712 سهماً، بأسعار تراوحت بين 221 ريالاً و235.5 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 14.25 ريالاً من 221 ريالاً



م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					إلى 235.25 ريالاً وهو أعلى سعر حققه السهم في ذلك اليوم، كذلك قام المدعى عليه خلال فترة تنفيذ أوامر الشراء بإدخال سبعة وأربعين أمر بيع وإجراء تعديلات عليها، بإجمالي كمية 20,918 سهماً المعلن منها 11,753 سهماً، نفذ منها 17,058 سهماً بأسعار تراوحت ما بين 234.25 ريالاً و230 ريالاً، وقام بإلغاء 3,860 سهماً قبل تنفيذها.
14		15:21:49 9	15:29:53 3	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر الإغلاق.	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 15:21:49 حتى الساعة 15:29:53 بإدخال ثمانية أوامر شراء بإجمالي كمية 15,104 أسهم معلنة بالكامل، ونفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين 232 ريالاً و234 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم من 230.25 ريالاً إلى 234 ريالاً، وأغلق السهم عند مستوى سعر 231 ريالاً.
-		2012/11/04م			
15		11:53:55 5	15:29:48 8	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:53:55 حتى الساعة 12:04:52 بإدخال أمر شراء بإجمالي كمية 1,500 سهم معلنة بالكامل ونفذت بالكامل بسعر 236 ريالاً، وقد أدى الأمر إلى ارتفاع سعر السهم من 235.25 ريالاً إلى 236 ريالاً، ثم قام بعدها مباشرة بإدخال واحد وعشرين أمر بيع وإجراء تعديل على أحد الأوامر بإجمالي كمية 7,805 أسهم معلنة بالكامل، نفذ منها 7,805 أسهم (بعد إجراء تعديل في كمية بعض الأوامر)، بأسعار تراوحت بين 235.5 ريالاً و233 ريالاً. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 11:31:37 حتى الساعة 12:53:01 بإدخال تسعة أوامر شراء بإجمالي كمية 17,414 سهماً معلنة بالكامل، ونفذت بالكامل بأسعار تراوحت بين 234 ريالاً و238 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 4 ريالات من 234 ريالاً إلى 238 ريالاً، كذلك قام المدعى عليه خلال فترة أوامر الشراء بإدخال واحد وستين أمر بيع وإجراء تعديل على أحد الأوامر بإجمالي كمية 26,777 سهماً المعلن منها 17,905 أسهم، نفذ منها 21,066 سهماً بأسعار تراوحت بين 240 ريالاً و234 ريالاً، وقام بإلغاء 5,711 سهماً قبل تنفيذها. كذلك قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:39:05 حتى الساعة 15:29:48 بإدخال ثلاثة



م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
					وثلاثين أمر شراء بإجمالي كمية 51,891 سهماً، المعلن منها 42,192 سهماً، نفذ منها 43,617 سهماً بأسعار تراوحت بين 233 ريالاً و 252 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 11 ريالاً من 231 ريالاً إلى 242 ريالاً وهو أعلى سعر حققه السهم في ذلك اليوم، كذلك قام المدعى عليه خلال فترة تنفيذ أوامر الشراء بإدخال ثمانين أمر بيع وإجراء تعديلات على الأوامر بإجمالي كمية 27,972 سهماً المعلن منها 21,660 سهماً، نفذ منها 27,827 سهماً بأسعار تراوحت بين 235 ريالاً و 241.5 ريالاً. الجدير بالذكر أن المدعى عليه بعد التأثير في سعر السهم في هذا اليوم قام في بداية اليوم التالي للتداول بإدخال مئة وثلاثة عشر أمر بيع وإجراء تعديلات على الأوامر بإجمالي كمية 33,309 أسهم المعلن منها 26,364 سهماً والمنفذ 28,846 سهماً بأسعار تراوحت بين 239 ريالاً و 230 ريالاً.
-		2012/11/05م			
16		13:55:14 4	14:07:43 3	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر السهم.	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 13:55:14 حتى الساعة 14:07:43 بإدخال خمسة أوامر شراء بإجمالي كمية 19,611 سهماً معلنة بالكامل ونفذت بالكامل، بأسعار تراوحت بين 217 ريالاً و 221 ريالاً، وقد أدت الأوامر إلى ارتفاع سعر السهم بمقدار 4 ريالات من 216 ريالاً إلى 220 ريالاً، كذلك قام المدعى عليه خلال فترة تنفيذ أوامر الشراء بإدخال ثلاثة وعشرين أمر بيع بإجمالي كمية 19,220 سهماً، المعلن منها 16,830 سهماً، ونفذ منها 17,004 أسهم، بأسعار تراوحت بين 212.25 ريالاً و 222 ريالاً، وقام بإلغاء 2,216 سهماً قبل تنفيذها. الجدير بالذكر أن المدعى عليه بعد التأثير في سعر السهم في هذا اليوم قام في بداية اليوم التالي من التداول بإدخال اثني عشر أمر بيع بإجمالي كمية 10,550 سهماً، المعلن منها 9,382 سهماً، ونفذ منها 9,180 سهماً، بأسعار تراوحت بين 207 ريال و 196.5 ريالاً، وقام بإلغاء 1,370 سهماً قبل تنفيذها.
-		2012/11/06م			
17		15:24:48 8	15:29:52 2	إدخال أوامر شراء بهدف التأثير في سعر الإغلاق.	قام المدعى عليه خلال الفترة الزمنية الممتدة من الساعة 15:24:48 حتى الساعة 15:29:52 بإدخال أحد عشر أمر شراء بإجمالي كمية 30,200 سهم المعلن منها 23,364 سهماً، ونفذ منها 28,571 سهماً، بأسعار تراوحت بين 200 ريال و 204 ريالات، وقد أدت الأوامر



م	الشركة محل المخالفة	تاريخ المخالفة		وصف المخالفة	المخالفة
		الوقت:			
		من	إلى		
				إلى ارتفاع سعر السهم من 198 ريالاً إلى 203 ريالاً، وانتهى وقت التداول ولم تنفذ كمية 1,629 سهماً من أوامر الشراء.	

وقد أجمعت جهة الادعاء دعواها بالطلبات الآتية:

أ - إيقاع الحجز التحفظي على حساباته المصرفية ومحافظه الاستثمارية بمبلغ قدره (5,662,906.25) خمسة ملايين وستة مئة واثنان وستون ألفاً وتسع مئة وستة ريال وخمس وعشرون هلة، استناداً إلى الفقرة (7/أ) من المادة (59) من نظام السوق المالية.

ب - إيقافه عن التداول شراءً في أسهم الشركات المدرجة في السوق المالية السعودية لحسابه أو بالوكالة عن الغير حتى انتهاء القضية، استناداً إلى الفقرة (2/أ) من المادة (59) من نظام السوق المالية.

ج - إدانته بمخالفة المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية، والمادتين الثانية والثالثة من لائحة سلوكيات السوق، خلال تداوله أسهم شركات مدرجة في السوق المالية السعودية، وإيقاع العقوبات التالية عليه:

1) إلزامه بدفع المكاسب المحققة البالغة (5,262,906.25) خمسة ملايين ومئتين واثنين وستين ألفاً وتسع مئة وستة ريال وخمسة وعشرين هلة إلى حساب الهيئة، استناداً إلى الفقرة (4/أ) من المادة (59) من نظام السوق المالية.

2) فرض غرامة مالية عليه قدرها (100,000) مئة ألف ريال عن كل شركة وقعت عليها المخالفة، بإجمالي قدرة (400,000) أربع مئة ألف ريال؛ لارتكابه مخالفات على أربع شركات مدرجة في السوق، استناداً إلى الفقرة (ب) من المادة (59) من نظام السوق المالية.

3) منعه من تداول أسهم الشركات المدرجة في السوق لحسابه أو بالوكالة عن الغير مدة ثلاث سنوات، استناداً إلى الفقرة (2/أ) من المادة (59) من نظام السوق المالية.

4) منعه من إدارة المحافظ أو العمل مستشاراً استثمارياً مدة ثلاث سنوات، استناداً إلى الفقرة (6/أ) من المادة (59) من نظام السوق المالية.

5) منعه من العمل في الشركات التي تتداول أسهمها في السوق مدة ثلاث سنوات، استناداً إلى الفقرة (9/أ) من المادة (59) من نظام السوق المالية.

وقد نُظِرَت الدعوى، وصدر بشأنها قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم 1496/ل/د/1/2015 لعام 1436هـ، القاضي بالآتي:



"أولاً: إدانة المدعى عليه بمخالفة المادة التاسعة والأربعين من نظام السوق المالية والمادتين الثانية والثالثة من لائحة سلوكيات السوق، وإيقاع الجزاءات الآتية عليه:

- 1 - غرامة مالية قدرها مائتان وتسعون ألف (290,000) ريال.
 - 2 - إلزامه بدفع المكاسب المحققة على محفظته نتيجة المخالفات المذكورة إلى حساب الهيئة، والبالغة مليون ومئتان وواحد ألف وثلاثمائة وخمسة وثلاثون ريالاً وخمسة وسبعون هلة (1,201,335.75).
 - 3 - منعه من تداول أسهم الشركات المدرجة في السوق لمدة ستة أشهر بدءاً من صيرورة هذا القرار نهائياً.
- ثانياً: رفض ما عدا ذلك من طلبات.

ثالثاً: استمرار سريان قرار اللجنة الوقتي رقم (1304/ل/د/1/2014م لعام 1435هـ) وتاريخ 1435/5/17هـ، الممدد بقرارها الوقتي رقم (1352/ل/د/1/2014م لعام 1435هـ) وتاريخ 1435/8/13هـ حتى صيرورة هذا القرار نهائياً وتحصيل المبالغ المحكوم بها على المدعى عليه".

وأبلغت المدعية بنسخة من القرار، فتقدمت بمذكرة استئناف طعناً فيه، متضمنةً الآتي:

"أولاً: وقائع المخالفة:

تتلخص وقائع هذه الدعوى في قيام المدعى عليه من خلال محفظته الاستثمارية بارتكاب مخالفات أثناء تداوله أسهم عدد من الشركات المدرجة في السوق المالية، وقد شكلت هذه التصرفات والممارسات تلاعباً، واحتيالاً، وأوجدت انطباعاً مضللاً وغير صحيح بوجود تداول نشط على أسهم تلك الشركات بهدف حث المستثمرين للتداول فيها، وذلك على النحو الوارد تفصيلاً في لائحة الدعوى، مخالفاً بذلك المادة التاسعة والأربعين من النظام، والمادتين الثانية والثالثة من لائحة سلوكيات السوق. وبناءً على ذلك، تقدمت الهيئة إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بلائحة دعوى رقم (5 - 52 - 2013) لعام 1435هـ ضد المدعى عليه تطلب فيها إيقاع عدد من العقوبات عليه على النحو الوارد تفصيلاً في لائحة الدعوى.

ثانياً: أسباب الاعتراض على جزئية القرار المستأنف ضدّه المتعلقة باحتساب المكاسب المحققة نتيجة المخالفات محلّ الدعوى:

بدراسة القرار المستأنف ضدّه يتضح أنّه لم يتضمّن الحكم بكامل المكاسب المحققة التي طالبت بها الهيئة في دعواها على المدعى عليه، مسببةً اللجنة قرارها بالقول 'إن تقدير المكاسب المحققة نتيجة المخالفة يدخل في صلاحيات اللجنة، ولها وهي تباشر سلطتها في هذا التقدير أن تأخذ بما تطمئن إليه'، حيث اعتمدت في احتسابها للمكاسب المحققة في هذه الدعوى إلى طريقة أخرى تختلف عما استقرّ عليه قضاءها في قضايا مماثلة، وفيما يلي جدول يوضح المكاسب التي طالبت بها الهيئة في دعواها على المدعى عليه، وما حكمت به اللجنة في قرارها المستأنف ضدّه، ومُلخص تلك الفروقات على النحو الآتي:



المبلغ المطلوب في لائحة الدعوى	المبلغ المحكوم به من اللجنة	الفارق
5.262.206.25 ريال	1.201.335.75 ريال	4.061.570.5 ريال

وعليه، فإن ما حكمت به اللجنة من مكاسب لا تُمثل إلا جزءاً من المكاسب الفعلية المحققة نتيجة المخالفات التي ارتكبتها المدعى عليه، الأمر الذي يتطلب إعادة النظر في احتساب هذه المكاسب، والحكم بكامل المكاسب المطالب بها في دعوى الهيئة.

ثالثاً: أسباب الاعتراض على جزئية القرار المستأنف ضده المتعلقة بالغرامة المالية:

بدراسة القرار المستأنف ضده، يتضح أنه لم يتضمن الحكم بكامل مبلغ الغرامات التي طالبت بها الهيئة في دعواها على المدعى عليه وقدرها (400,000) أربع مئة ألف ريال، حيث قدرت اللجنة الغرامات بناءً على كل مخالفة يرتكبها المدعى عليه، بحسب عدد وطبيعة هذه المخالفات وحجمها، وبمبلغ (10,000) عشرة آلاف ريال عن كل مخالفة، بإجمالي قدره (290,000) مائتان وتسعون ألف ريال، وحيث إنّه بالنظر إلى ما تمّ الحكم فيه من غرامات مالية على المدعى عليه في القرار المستأنف ضده وما طالبت به الهيئة في دعواها عليه، يتضح أنه لا يتناسب مع حجم وجسامة المخالفات المرتكبة، والظروف المشددة التي صاحبتهما للأسباب والمبررات التالية:

(1) أنّ مخالفات المادة (التاسعة والأربعين) من النظام تُعدّ من المخالفات الجسيمة التي يتطلب إيقاع الغرامة بحدها الأقصى على مرتكبيها بما يحقق الردع والزجر الذي لن يتأتى إلا بتشديد العقوبة لتتناسب العقوبة مع الجرم المرتكب.

(2) عدد الشركات المدرجة في السوق التي تم التلاعب في أسهمها بلغت (4) شركات، مما يؤكد وجود مستثمرين تضرروا نتيجة تداول المدعى عليه على أسهم الشركات محلّ المخالفات خلال فترة المخالفات المرتكبة.

(3) طول الفترة الزمنية للمخالفات التي امتدت من تاريخ 2012/08/05م إلى 2012/11/06م، ما يُعدّ ظرفاً مشدداً يستوجب الحكم بالغرامة بحدها الأقصى.

رابعاً: أسباب الاعتراض على جزئية القرار المستأنف ضده المتعلقة بعقوبات المنع:

لم يتضمن الحكم بكامل مدد المنع المطالب بها في لائحة الدعوى من منع المدعى عليه من تداول أسهم الشركات التي تُتداول أسهمها في السوق، وإدارة المحافظ والعمل مستشاراً استثمارياً، والعمل في الشركات المدرجة في السوق، حيث ترى الهيئة أنّ الأفعال محلّ الاتهام لها آثار خطيرة على السوق والمستثمرين، ولما يترتب على التداول على أسهم الشركات بطريقة غير نظامية من احتيال وتلاعب وتضليل، وإضرار بالمستثمرين في مدخراتهم واستثماراتهم؛ فإنّ ذلك يدعو إلى تشديد العقوبة بأحكام



ردع وزجر على مرتكبي تلك المخالفات، وبما يكفل حماية السوق والمستثمرين من الممارسات غير المشروعة".

ثم أجمعت المدعية استئنافها بطلب تعديل قرار اللجنة المستأنف ضده، والحكم بكامل طلبات الهيئة الواردة في لائحة الدعوى.

وأبلغ المدعى عليه بنسخة من القرار، فتقدم بمذكرة استئناف طعناً فيه، متضمنة الآتي:
"أولاً: إن المخالفات التي سردها المدعية الواردة في المادة (49) من نظام السوق المالية والتي تدعي بأنني قد ارتكبتها تنطبق على العاملين في هيئة السوق المالية والمدراء وأعضاء مجلس الإدارة والمقررين من أصحاب القرار في الشركات المذكورة، ولا تنطبق علي لأنني لست مخالفاً ولم أقم بأي تحايل للتأثير في رفع سعر الأسهم أثناء التداول أو سعرها عند الإغلاق، وإنما عندما أرى الأسعار قد هبطت أقوم بشراء الأسهم التي دائماً ما ترتفع بعد الهبوط وعندما ترتفع بعد وقت أقوم بشرائها سواء أكان الارتفاع سريعاً في نفس اليوم أو بعد حين.

ثانياً: إنني لم أقم بالاحتيايل والتداول ولم أتعمد القيام بأي إجراء يوجد انطباعاً غير صحيح بشأن سعر الورقة المالية، وإن ما قمت به هو شراء وبيع بناءً على حركة مؤشر الأسهم وتحين الفرص في البيع والشراء، وإنني سبق أن أدخلت عدة عمليات للشراء بكميات كبيرة، وتعرضت لخسارة فادحة".
واختتم مذكرته الاستئنافية بطلب رد التهم المنسوبة إليه، وإلغاء القرار، وإلغاء الحجز الصادر ضده وفقاً للقرار الوقي رقم 1304/ل/د/1/2014م لعام 1435هـ.

لجنة الاستئناف

بناءً على نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، ولوائح السوق، والقواعد والتعليمات والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

وحيث إن الاستئنافين قدما خلال المدة المحددة واستوفيا متطلباتهما النظامية، مما يتعين معه قبولهما شكلاً.

ومن الناحية الموضوعية، فحيث انصبت مذكرة الاستئناف المرافقة لملف الدعوى والمقدمة من المدعية على طلب الحكم بكامل المكاسب المطالب بها، وتطبيق العقوبات وفق ما ورد في لائحة الدعوى.
وحيث انصبت مذكرة الاستئناف المقدمة من المدعى عليه على طلب نقض القرار، وتصحيح تطبيق المواد النظامية عليه، وإلغاء الحجز التحفظي الصادر به قرار لجنة الفصل رقم 1304/ل/د/1/2014م لعام 1435هـ.

وباطلاع هذه اللجنة على المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية التي نصت على أنه: "يعد مخالفاً لأحكام هذا النظام أي شخص يقوم عمداً بعمل أو يشارك في أي إجراء يوجد انطباعاً غير صحيح



أو مضللاً بشأن السوق، أو الأسعار، أو قيمة أي ورقة مالية، بقصد إيجاد ذلك الانطباع، أو لحث الآخرين على الشراء أو البيع أو الاكتتاب في تلك الورقة، أو الإحجام عن ذلك أو لحثهم على ممارسة أي حقوق تمنحها هذه الورقة، أو الإحجام عن ممارستها"، والمادة (الثانية) من لائحة سلوكيات السوق التي نصت على أنه: "أ) يحظر على أي شخص القيام أو المشاركة في أي تصرفات أو ممارسات تتطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية، إذا كان ذلك الشخص يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة، أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له أن يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة. ب) يحظر على أي شخص القيام بشكل مباشر أو غير مباشر بإدخال أمر أو تنفيذ صفقة على ورقة مالية بهدف تكوين أي مما يلي: 1) انطباع كاذب أو مضلل بوجود نشاط تداول في الورقة المالية أو اهتمام بشرائها أو بيعها. 2) سعر مصطنع لطلب أو عرض أو تداول الورقة المالية أو أي ورقة مالية ذات علاقة"، والفقرة (ب) من المادة (الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق التي نصت على أنه: "تدخل في الأعمال والتصرفات التي تعد من أنواع التلاعب أو التضليل، عند ارتكابها بهدف تكوين انطباع كاذب أو مضلل بوجود نشاط تداول في ورقة مالية أو اهتمام بشرائها أو بيعها، أو بهدف تكوين سعر مصطنع لطلب أو عرض أو تداول ورقة مالية، التصرفات الآتية 5) إدخال أمر أو أوامر لشراء أو بيع ورقة مالية بهدف: وضع سعر مسبق التحديد للبيع أو العرض أو الطلب، تحقيق سعر إغلاق مرتفع أو منخفض للبيع أو العرض أو الطلب، إبقاء سعر البيع أو العرض أو الطلب ضمن مدى مسبق التحديد، إدخال أمر أو سلسلة من الأوامر على ورقة مالية دون وجود نية لتنفيذها".

وباطلاع هذ اللجنة على الأوراق الثابتة في ملف الدعوى والبيانات المستخلصة من سجل نشاط الشركات محل المخالفة وحركة عمليات المحفظة الاستثمارية للمدعى عليه وفق ما ورد من سجلات شركة السوق المالية (تداول) وما احتوته من أدلة وقرائن، وحيث إنه يلزم لإسناد التهمة بمخالفة المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية توافر ركنين أحدهما مادي ويتحقق بقيام المتهم بأي تصرفات أو ممارسات تتطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية، وثانيهما معنوي ويتمثل في انصراف إرادة المتهم للقيام بالعمل أو التصرف أو الممارسة التي تتطوي على تلاعب وتضليل مع علمه أو إمكانية علمه بطبيعة التصرف أو الممارسة، أو إذا توافرت أسس منطقية تتيح له أن يعلم بطبيعة ذلك التصرف أو الممارسة التي تتطوي على تلاعب أو تضليل فيما يتعلق بأمر أو صفقة على ورقة مالية.

وحيث ثبت أن المتهم قام بإدخال أوامر شراء بهدف التأثير على الأسعار، كذلك ثبت قيامه بإدخال أوامر شراء للتأثير في سعر الإغلاق، الأمر الذي يتحقق معه الركن المادي.

وحيث ثبت من سلوك وممارسات المتهم على أسهم الشركات محل المخالفة انصراف إرادته إلى إدخال تلك الأوامر بالمخالفة لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذ؛ ذلك أن سلوكيات المتهم خلت من أي أهداف



استثمارية ظاهرة من إجراء تلك العمليات وأنها كانت بقصد التلاعب والتضليل لخلق تداول غير حقيقي على أسهم الشركات محل المخالفة، الأمر الذي يتحقق معه الركن المعنوي.

وحيث تبين لهذه اللجنة من الاطلاع على وقائع الدعوى واستخلاص الأدلة والقرائن أن تصرفات وممارسات المتهم المثبتة في ملف الدعوى شكلت مخالفات صريحة لأحكام المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادتين (الثانية) و(الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق؛ إذ إن التعامل في السوق لا بد أن يكون وفقاً لنظام السوق المالية ولوائحه، وأن تكون العمليات التي تتم بموجبه مقصودة لذاتها وأن لا يكون القصد منها التلاعب أو الإيهام أو التضليل، وأن لا تنفذ تلك العمليات بقصد جني منفعة شخصية بحتة غير مشروعة مما يحدث ضرراً بالآخرين وإعطاء صورة غير حقيقية عن عمليات تداول الأسهم ويؤثر في السعر العادل للعرض والطلب في السوق، مما ينعكس سلباً على المتداولين، الأمر الذي ترى معه هذه اللجنة ثبوت إدانة المتهم وفق ما انتهى إليه قرار لجنة الفصل محل الاستئناف.

وحيث تبين لهذه اللجنة بعد الاطلاع على سجلات التداول والتقارير الفنية للمخالفات المرافقة لملف الدعوى ورود خطأ في توقيت بداية ارتكاب إحدى المخالفات الواردة في البند رقم (15) من جدول المخالفات؛ إذ ورد بأن وقت ارتكاب المخالفة الثانية هو 11:31:37 والصحيح أنه 12:15:44.

وبالنسبة إلى ما ورد في المذكرة الاستئنافية المقدمة من المدعية، والمتضمنة طلبها نقض القرار محل الاستئناف في جزئياته المتعلقة بالمكاسب غير المشروعة المحكوم بها على المتهم، وحيث إن المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية قد أعطت الهيئة الحق في إقامة دعوى أمام اللجنة لاستصدار قرار بالعقوبة المناسبة إذا تبين لها أن أي شخص قد اشترك أو يشترك أو شرع في أعمال أو ممارسات تشكل مخالفة لأي من أحكام هذا النظام أو لوائحه أو قواعده، وحيث إن مطالبة الهيئة بدفع المكاسب غير المشروعة يأتي استناداً إلى الفقرة (أ/4) من المادة (التاسعة والخمسين) التي نصت على "... إلزام المخالف بدفع المكاسب التي حققها نتيجة هذه المخالفة إلى حساب الهيئة"، وحيث إن إقامة الهيئة لهذه الدعوى على المتهم كان بهدف المحافظة على سلامة السوق وحماية المستثمرين من الممارسات غير العادلة، أو غير السليمة، أو التي تتطوي على احتيال أو غش أو تدليس أو تلاعب أو تضليل، مما يجعل دعوى الهيئة بهذه الصفة ضمن نطاق الدعوى العامة. وحيث إن من المقرر نظاماً وقضائياً أن لهذه اللجنة الحق في تطبيق الجزاء المناسب وفق ما قضى به النظام، بما في ذلك تحديد مقدار المكاسب غير المشروعة. وباستقراء هذه اللجنة للطرق المتبعة لاحتساب المكاسب غير المشروعة لدى الهيئة ولجنة الفصل وهذه اللجنة، وإعمالاً لسلطاتها التقديرية، فقد تم التوصل إلى أن المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة ارتكاب المتهم للمخالفات المثبتة في ملف الدعوى بلغ مقدارها (1,997,455/15) مليوناً وتسعمائة وسبعة وتسعين ألفاً وأربعمائة وخمسة وخمسين ريالاً وخمس عشرة هلة، وكان تفصيلها كالاتي:

م	الشركة	فترة المخالفة	تكلفة الشراء	قيمة البيع (النماء)	المكاسب / الخسائر
---	--------	---------------	--------------	---------------------	-------------------



المتحققة						
539,657.25	50,477,723.75	49,938,066.50	٢٠١٢/١٠/٧		(١)	1
21,046.40	28,491,299.30	28,470,252.90	٢٠١٢/١٠/١٦		(ب)	2
179,572.00	22,545,049.75	22,365,477.75	٢٠١٢/١٠/٢٤		(ج)	3
870,013.50	54,552,967.25	53,682,953.75	٠٩/٢٤ ٢٠١٢	٠٩/١٦ ٢٠١٢	(د)	4
387,166	10,714,642.50	10,327,476.50	٢٠١٢/١٠/٢٤			
1,997,455/15	الاجمالي					

وباطلاع هذه اللجنة على ما ورد في تقرير المدعية المرافقة لملف الدعوى المتضمن تقدير المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة المخالفات المرتكبة على الشركات الآتية:

م	الشركة	المكاسب غير المشروعة كما وردت في تقرير المدعية المرافقة لملف الدعوى	المكاسب غير المشروعة وفقاً لما توصلت إليه هذه اللجنة
1	(أ)	0.00	539,657.25
2	(ب)	0.00	21,046.40

فقد ارتأت هذه اللجنة قصر الإلزام بدفع المكاسب غير المشروعة المتحققة نتيجة ارتكاب تلك المخالفات وفقاً لما طالبت به المدعية، ليصبح مقدارها (1,436,751/50) مليوناً وأربعمئة وستة وثلاثين ألفاً وسبعمئة وواحد وخمسين ريالاً وخمسين هللة.

وبالنسبة إلى ما ورد في المذكرة الاستئنافية المقدمة من المدعية، المتضمنة طلبها نقض القرار محل الاستئناف في جزئياته المتعلقة بالغرامات المفروضة على المدعى عليه، وحيث رأت لجنة الفصل في القرار محل الاستئناف إلزام المدعى عليه بدفع غرامة مالية قدرها (290,000) مائتان وتسعون ألف ريال، تأسيساً على أن الفقرة (ب) من المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية تقضي بأن الغرامة المفروضة تكون عن كل مخالفة يرتكبها المدعى عليه، وما انتهت إليه لجنة الفصل بناءً على سلطاتها التقديرية وفقاً لنظام السوق المالية في تقدير العقوبة المناسبة لكل مخالفة وفق ظروف ارتكابها وبما يحقق المصلحة العامة على نحو ما يتجلى من مقاصد النظام وأهدافه التي وضع من أجل تحقيقها - من تغريم المدعى عليه بمبلغ (10,000) ريال عن كل مخالفة من المخالفات التي ارتكبها والتي بلغ عددها (29) مخالفة، الأمر الذي تنتهي معه هذه اللجنة إلى تأييد ما انتهى إليه قرار لجنة الفصل محل الاستئناف، وذلك تأسيساً على ما ظهر لهذه اللجنة بعد تأمل تلك المخالفات - الواردة في جدول المخالفات المشار إليه في وقائع هذه الدعوى وفقاً لما ورد في قرار الاتهام - أن بعضها قد تضمنت في ذاتها مخالفات مركبة لأحكام المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادتين (الثانية) و(الثالثة) من



لائحة سلوكيات السوق، ومثلت في جوهرها عدة مخالفات كل منها مستقلة عن الأخرى من حيث الوقت والأوامر المدخلة والكمية، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/10/7م على سهم (أ)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 12:33:41 إلى الساعة 15:29:53، كونت في جوهرها خمس مخالفات؛ وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	12:33:41	12:56:09	قام المتهم بإدخال ثلاثة وثلاثين أمر شراء وإجراء تعديل على أحد الأوامر بإجمالي كمية 150,442 سهماً، المعلن منها 149,522 سهماً، وبأسعار تراوحت بين 79,75 ريالاً و 83 ريالاً نفذ منها 150,262 سهماً ترتب عليها ارتفاع سعر السهم خلال الفترة بمقدار 3,25 ريالات من 79,75 ريالاً إلى 83 ريالاً.
2	13:09:54	13:43:33	قام المتهم بإدخال أحد عشر أمر شراء بإجمالي كمية 61,230 سهماً المعلن منها 41,441 سهماً، وبأسعار تراوحت بين 82,25 ريالاً و 82,75 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم من 81,25 ريالاً إلى 82,75 ريالاً.
3	13:44:27	14:30:56	قام المتهم بإدخال أربعة أوامر شراء بإجمالي كمية 69,969 سهماً بأسعار تراوحت بين 82,5 ريالاً و 85 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 2,75 ريالاً من 81,5 ريالاً إلى 84,25 ريالاً.
4	14:43:08	15:05:31	قام المتهم بإدخال أربعة عشر أمر شراء بإجمالي كمية 77,440 سهماً بأسعار تراوحت بين 82,5 ريالاً و 85 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 2,25 ريالاً من 82,5 ريالاً إلى 84,75 ريالاً.
5	15:12:28	15:29:53	قام المتهم بإدخال سبعة عشر أمر شراء بإجمالي كمية 11,684 سهماً بأسعار تراوحت بين 83 ريالاً و 84,75 ريالاً، مع العلم بأن أعلى سعر حققه السهم في ذلك اليوم كان 85 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 1,5 ريال من 83 ريالاً إلى 84,50 ريالاً.

ثانياً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/10/16م على سهم (ب)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 12:38:30 إلى الساعة 13:23:00، كونت في جوهرها مخالفتين وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	12:38:30	13:16:28	قام المتهم بإدخال تسعة أوامر شراء بكمية 230.000 سهم بأسعار تراوحت بين 34,2 ريالاً و 34,8 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم من 33,9 ريالاً إلى 34,6 ريالاً.
2	13:10:20	13:23:00	قام المتهم بإدخال أربعة أوامر شراء بإجمالي كمية 359,945 سهماً بأسعار تراوحت بين 33,8 ريالاً و 35 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 1,2 ريالاً من 33,8 ريالاً إلى 35 ريالاً.

ثالثاً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/10/24م على سهم (ج)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 11:32:35 إلى الساعة 14:36:49، كونت في جوهرها مخالفتين، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	11:32:35	11:51:45	قام المتهم بإدخال عشرة أوامر شراء بإجمالي كمية 69,976 سهماً بأسعار تراوحت بين 121 ريالاً و 124,5 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 4,5 ريالات من 120 ريالاً إلى 124,5 ريالاً.
2	12:33:29	14:36:49	قام المتهم بإدخال ستة عشر أمر شراء بإجمالي كمية 54,124 سهماً بأسعار تراوحت بين 123 ريالاً و 124,75 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 2,5 ريال من 122,25 ريالاً إلى 124,75 ريالاً.



رابعاً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/9/19م على سهم (د) ، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 13:36:22 إلى الساعة 14:37:50 ، كونت في جوهرها مخالفتين، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	13:36:22	13:49:10	قام المتهم بإدخال ستة أوامر شراء بإجمالي كمية 31,000 سهماً بأسعار 200، و191، و195، و196، و200 ريالاً على التوالي، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 8,25 ريالاً من 188,75 ريالاً إلى 197 ريالاً.
2	14:02:07	14:37:50	قام المتهم بإدخال أربعة أوامر شراء بإجمالي كمية 6,200 سهماً بأسعار تراوحت بين 201,25 ريال و 202 ريالين، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 1,75 ريال من 200,25 ريالاً إلى 202 ريالين.

خامساً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/9/24م على سهم (د) ، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 11:10:26 إلى الساعة 15:26:09 ، كونت في جوهرها مخالفتين، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	11:10:26	12:44:07	قام المتهم بإدخال واحد وثلاثين أمر شراء بإجمالي كمية 77,994 سهماً بأسعار تراوحت بين 218,5 ريالاً و 234,5 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 17,5 ريالاً من 217 ريالاً إلى 234,5 ريالاً.
2	13:00:48	15:26:09	قام المتهم بإدخال سبعة وعشرين أمر شراء وإجراء تعديلات عليها بإجمالي كمية 61,896 سهماً بأسعار تراوحت بين 228 ريالاً و 236 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 9 ريالات من 227 ريالاً إلى 236 ريالاً.

سادساً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/10/2م على سهم (د) ، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 13:30:49 إلى الساعة 13:53:20 ، كونت في جوهرها مخالفتين، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	13:30:49	13:53:20	قام المتهم بإدخال كمية 42,366 سهماً بعد إجراء تعديلات عليها المعلن منها 11,701 سهماً، نفذ منها 39,656 سهماً عقب قيامه بزيادة كمية الشراء، بأسعار تراوحت بين 243 ريالاً و 255 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 12,25 ريالاً من 242,75 ريالاً إلى 255 ريالاً.
2	15:05:38	15:29:46	قام المتهم بإدخال سبعة وعشرين أمر شراء بإجمالي كمية 33,020 سهماً بأسعار تراوحت بين 251 ريالاً و 259,75 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 10,75 ريالات من 249 ريالاً إلى 259,75 ريالاً وهو أعلى سعر حققه السهم في ذلك اليوم.

سابعاً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/11/3م على سهم (د) ، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 14:16:19 إلى الساعة 15:12:20 ، كونت في جوهرها مخالفتين، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	14:16:19	14:30:57	قام المتهم بإدخال اثني عشر أمر شراء بإجمالي كمية 23,135 سهماً بأسعار تراوحت بين 218,75



م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
			ريالاً و228 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 10,5 ريالاً من 217,5 ريالاً إلى 228 ريالاً.
2	14:43:16	15:12:20	قام المتهم بإدخال أربعة عشر أمر شراء بإجمالي كمية 89,350 سهماً بأسعار تراوحت بين 221 ريالاً و235,5 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 14,25 ريالاً من 221 ريالاً إلى 235,25 ريالاً.

ثامناً: المخالفة التي تمت بتاريخ 2012/11/4م على سهم (د)، خلال الفترة الزمنية التي امتدت من الساعة 11:53:55 إلى الساعة 15:29:48، كونه في جوهرها ثلاث مخالفات، وذلك على النحو الآتي:

م	الوقت:		وصف المخالفة
	من	إلى	
1	11:53:55	12:04:52	قام المتهم بإدخال أمر شراء بإجمالي كمية 1,500 سهماً بسعر 236 ريالاً، ترتب عليه ارتفاع سعر السهم من 235,25 ريالاً إلى 236 ريالاً.
2	12:15:44	12:53:01	قام المتهم بإدخال تسعة أوامر شراء بإجمالي كمية 17,414 سهماً بأسعار تراوحت بين 234 ريالاً و 238 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 4 ريالاً من 234 ريالاً إلى 238 ريالاً.
3	13:39:05	15:29:48	قام المتهم بإدخال ثلاثة وثلاثين أمر شراء بإجمالي كمية 51,891 سهماً بأسعار تراوحت بين 233 ريالاً و 252 ريالاً، ترتب عليها ارتفاع سعر السهم بمقدار 11 ريالاً من 231 ريالاً إلى 242 ريالاً.

وبالنسبة إلى ما ورد في المذكرة الاستئنافية المقدمة من المدعية فيما يتعلق بمنع المتهم من التداول بأسهم الشركات التي تتداول أسهمها في السوق، ومنعه من العمل في الشركات المدرجة في السوق ومنعه من إدارة المحافظ والعمل مستشار استثمار، وحيث إن من ضمن العقوبات المقررة بموجب المادة (التاسعة والخمسين) من نظام السوق المالية إلزام الشخص المعني بالتوقف، أو الامتناع عن القيام بالعمل موضوع الدعوى، ومنع المخالف من مزاولة الوساطة، أو إدارة المحافظ، أو العمل مستشار استثمار، ومنعه من العمل في الشركات التي تتداول أسهمها في السوق، وبالنظر إلى أن تقرير العقوبة المناسبة يعد سلطة تقديرية للجنة الفصل وهذه اللجنة بحسب ظروف كل دعوى وما يكتنفها من ملابسات، الأمر الذي ترى معه هذه اللجنة تأييد قرار لجنة الفصل فيما انتهى إليه، على أن يقتصر المنع من تداول أسهم الشركات المدرجة على الشراء.

أما ما أورده المدعى عليه في مذكرته الاستئنافية من أن المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية، والمادتين (الثانية) و(الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق تختص بموظفي هيئة السوق المالية والعاملين في الشركات المساهمة، وأنها مقيدة بأحكام الفصل الثامن من نظام السوق المالية والمعنون بـ (الاحتيايل والتداول بناء على معلومات داخلية)، ولا يصح تطبيقها على عموم المستثمرين في السوق، فيجاء عن ذلك بأن المواد المذكورة جاءت عامة، ولم يرد في نظام السوق المالية ولا لوائحه التنفيذية تخصيص لها بفتة معينة، إضافة إلى أن الأفعال والممارسات التي قام بارتكابها جاء النص بها في هذه المواد، مما يوقعه تحت طائلتها.

فلهذه الأسباب



قررت لجنة الاستئناف:

أولاً: أ - تأييد قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم (1496/ل/د/1/2015 لعام 1436هـ) في ثبوت مخالفة المدعى عليه ، لأحكام المادة (التاسعة والأربعين) من نظام السوق المالية والمادتين (الثانية) و(الثالثة) من لائحة سلوكيات السوق.

ب - تأييد الفقرة (1) من البند (أولاً) من قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم (1496/ل/د/1/2015 لعام 1436هـ) القاضية بفرض غرامة مالية على المدعى عليه قدرها (290,000) مائتان وتسعون ألف ريال عن هذه المخالفات.

ج - تعديل الفقرتين (2) و (3) من البند (أولاً) من قرار لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية رقم (1496/ل/د/1/2015 لعام 1436هـ) وذلك على النحو الآتي:

1 - إلزامه بدفع مبلغ قدره (1,436,751/50) مليون وأربعمائة وستة وثلاثون ألفاً وسبعمائة وواحد وخمسون ريالاً وخمسون هللة لحساب الهيئة ، نظير المكاسب غير المشروعة المحققة على محفظته الاستثمارية.

2 - منعه من تداول أسهم الشركات المدرجة في السوق المالية (شراء) مدة ستة أشهر.

ثانياً: رفع الحجز التحفظي عن المدعى عليه؛ الصادر به القرار الوقي رقم (1304/ل/د/1/2014م لعام 1435هـ) وتاريخ 13/8/1435هـ الممدد بالقرار رقم (1352/ل/د/1/2014م لعام 1435هـ) وتاريخ 13/8/1435هـ، وذلك بعد تحصيل المبالغ المحكوم بها بموجب هذا القرار لحساب الهيئة.

ثالثاً: رفض ما عدا ذلك من طلبات.